وثيقة عامة رقم : ASA 20/005/2005
يناير/كانون الثاني 2005

الهند : يونيون كارباید كوربوريشن وداو كميكالز وسكان بوبال المحليون في الهند – القضية

في ليلة 2 ديسمبر/كانون الأول 1984، تسرب أكثر من 35 طناً من الغازات السامة من مصنع لمبيدات الآفات الزراعية في بوبال تملكه شركة يونيون كارباید الهند المحدودة، وهي شركة هندية تابعة لشركة يونيون كارباید كوربوريشن متعددة الجنسية التي يقع مقرها في الولايات المتحدة. والغازات التي تسربت تضمنت بصورة رئيسية ما لا يقل عن 24 طناً من مثيل أيزوسيانيت السام وغيره من منتجات التفاعل، التي اشتملت ربما على مواد سامة مثل هيدروجين سيانايد وأكسيد النيتروس وأحادي أكسيد الكربون.

وفي اليومين أو الأيام الثلاثة التالية، لقي أكثر من 7000 شخص مصرعهم وأُصيب العديد غيرهم بجروح. وعلى مدى العشرين عاماً الأخيرة، توفي ما لا يقل عن 15000 شخص آخر بأمراض تتعلق بالتعرض للغازات. واليوم ما برح أكثر من 100000 شخص يعانون من أمراض مزمنة ومسببة للوهن تفتقر علاجاتها بمعظمها إلى الفعالية.

وحتى الآن منيت بالفشل المحاولات التي بذلتها منظمات الناجين لاستخدام النظامين القضائيين الأمريكي والهندي لإنصافهم والحصول على تعويضات كافية. وقد صرحت علناً الشركتان متعددتا الجنسية المعنيتان – يونيون كارباید كوربوريشن وداو كميكالز (التي اشترت يونيون كارباید كوربوريشن في العام 2001) – أنهما لا تتحملان أية مسؤولية عن التسرب وعواقبه أو عن التلوث الناجم عن المصنع. وتواصل يونيون كارباید كوربوريشن رفض المثول أمام المحكمة في بوبال لمواجهة المحاكمة، وقد أيدت المحكمة العليا الهندية تسوية نهائية تركت الناجين يعيشون في حالة فقر وإملاق.

تأثير التسرب على حقوق الإنسان

حُرم آلاف الأشخاص في بوبال من حقهم في الحياة، وقُوِّضت حقوق عشرات الآلاف من الأشخاص في الصحة. وأُحبطت جهود أولئك الذين يناضلون من أجل الحصول على العدل والحق في سبيل تظلم في بوبال. وعانت آلاف العائلات الفقيرة من المرض والحزن على فقدان الأحبة، الأمر الذي أضعف أكثر من قدرتها على ممارسة حقها في التمتع بمستوى معيشة كاف. وحُرمت النساء اللواتي أُلصقت بهن وصمة عار اجتماعية نتيجة تعرضهن للغاز من حقهن في عدم التعرض للتمييز. وحُرم الذين تعرضوا للغاز وأولئك الذين يعيشون حول المصنع الذين ما فتئوا يتعرضون للمياه الملوثة، من حقهم في العيش في بيئة آمنة.

دور يونيون كارباید كوربوريشن

كانت يونيون كارباید كوربوريشن تملك حصة قدرها 50,9% من أسهم يونيون كارباید الهند المحدودة، وتحتفظ بسيطرة واسعة على شركة يونيون كارباید الهند المحدودة من النواحي الإدارية والتقنية والتشغيلية. ورغم ذلك، فإنه منذ حدوث التسرب زعمت يونيون كارباید كوربوريشن أن مصنع بوبال لم يكن خاضعاً لسيطرتها أو إدارتها، وأن يونيون كارباید الهند المحدودة كانت مسؤولة قبل حدوث التسرب.

وكانت الشركة قد قررت تخزين مادة مثيل أيزوسيانيت "الشديدة الخطورة" في مصنع بوبال بكميات سائبة، لكنها لم تجهز المصنع بقدرات المعالجة أو السلامة المقابلة. وفي ليلة تسرب الغاز لم تكن أنظمة سلامة بالغة الأهمية تعمل.

وقد نقلت يونيون كارباید كوربوريشن تقانة غير ثابتة الجدارة وانطوت على مخاطر تشغيلية. و لم تطبق على بوبال معايير السلامة ذاتها في التصميم أو العمليات المعمول بها في الولايات المتحدة الأمريكية. والأهم من كل ذلك بالنسبة للذين كانوا يعيشون أو يعملون حول المصنع، وعلى عكس ما حصل في الولايات المتحدة الأمريكية، تقاعست الشركة عن وضع أية خطة أو نظام شامل للطوارئ في بوبال لتحذير السكان المحليين من التسربات.

وفي فترة تعود إلى العام 1982، سلطت مراجعة للسلامة أجرتها يونيون كارباید كوربوريشن الضوء على العديد من بواعث القلق الرئيسية والثانوية المتعلقة بمصنع بوبال. وقد وقع عدد من الحوادث في المصنع قبل حدوث التسرب، وأثارت وسائل الإعلام المحلية ونقابة العمال بواعث قلق بشأن السلامة بصورة علنية ومتكررة. وقبل أشهر من وقوع الكارثة في ديسمبر/كانون الأول 1984، جرى تحذير يونيون كارباید كوربوريشن من إمكانية حدوث تفاعل جامح.

وعقب التسرب، أصرت يونيون كارباید كوربوريشن على أن مثيل أيزوسيانيت ليس أكثر من غاز مسيل للدموع رغم أن كتيبات الشركة أشارت بوضوح إلى أن مثيل أيزوسيانيت سم زعاف. وحتى اليوم رفضت يونيون كارباید كوربوريشن الكشف عن منتجات التفاعل التي انبعثت في الجو وما يتعلق بها من معلومات حول سمية المنتجات التي تسربت. فمنع هذا الأمر الأطباء من تطوير نظام علاجي مناسب للضحايا.

وفيما بعد زعمت يونيون كارباید كوربوريشن أيضاً بأن التسرب كان عملاً تخريبياً تسبب به موظف ساخط رفضت منذ ذلك الحين تسميته. وبعد شراء يونيون كارباید كوربوريشن من جانب داو كميكالز، استخدمت كلا الشركتين هيكل الملكية الجديد في محاولة للتنصل من أية مسؤولية عن كارثة بوبال.

وزعمت يونيون كارباید كوربوريشن، التي حثت على رفض البت في القضية في الولايات المتحدة الأمريكية، أمام محكمة المقاطعة الأمريكية أن "الاستحالة العملية التي تواجهها في الواقع المحاكم وهيئات المحلفين الأمريكية، المتشربة للقيم الثقافية ومستويات المعيشة والتطلعات الأمريكية، في تحديد مستويات معيشة لأناس يعيشون في أحياء فقيرة أو أكواخ تحيط بيونيون كارباید الهند المحدودة في بوبال بالهند، تؤكد بحد ذاتها أن المحاكم الهندية هي بكل المعايير المكان الأنسب. فمثل هذا الفقر المدقع، والقيم والمعايير والتطلعات المصاحبة له التي تختلف اختلافاً شاسعاً هي من الأمور الشائعة في الهند والعالم الثالث. ويستعصي فهمها على الأمريكيين الذين يعيشون في الولايات المتحدة." ورفضت يونيون كارباید كوربوريشن فيما بعد الخضوع للولاية القضائية الهندية.

دور حكومتي الهند ومادیا برادش

كانت الحكومة الهندية وحكومة ولاية ماديا برادش على علم باستعمال مصنع بوبال لمواد وعمليات خطرة. كذلك صدرت تحذيرات علنية من جانب وسائل الإعلام ونقابات العمال في المصنع حول الأوضاع الخطرة السائدة فيه، فضلاً عن وقوع عدة حوادث، بعضها مميت. وقبل أشهر فقط من وقوع الحادث، منحت حكومة الولاية سندات ملكية

قانونية لآلاف الأشخاص الذين بنوا منازل حول موقع المصنع. كما أن الحكومة لم تفرض معايير صارمة للسلامة أو تضغط على يونيون كارباید لمراجعة آليات السلامة.

وفي العام 1985، سنت الحكومة الهندية قانون مطالبات بوبال وجردت الضحايا من حقهم في تمثيل أنفسهم ومنحت نفسها الحق الحصري في تمثيل الضحايا. وفي العام 1989، وافقت الحكومة على تسوية مع يونيون كارباید كوربوريشن. ومقابل دفع مبلغ مالي متواضع إلى الضحايا جرى تحديده بصورة تعسفية، منحت التسوية حصانة مدنية وجنائية شاملة ليونيون كارباید كوربوريشن وقايضت بذلك التبعة القانونية المترتبة عليها، واستبعدت ضحايا الكارثة من عملية تحديد صيغة إنهاء القضية.

بيد أن دفع التعويض إلى الضحايا لم يبدأ حتى العام 1992 وانطوى على مشاكل عديدة، بما فيها دفع مبالغ غير كافية وتأخير الدفع والرفض التعسفي للمطالبات أو تخفيض قيمتها. وأدت البيروقراطية المفرطة في تسيير المطالبات إلى تدخل الوسطاء وتفشي الفساد، الأمر الذي خفض أكثر من قيمة مبلغ التعويض الذي استطاع الضحايا الحصول عليه في نهاية المطاف.

وفي العام 1994، أوقف المجلس الهندي للأبحاث الطبية أية أبحاث جديدة حول الآثار الطبية لكارثة بوبال بدون إعطاء تفسير. ولم يتم بعد نشر النتائج الكاملة للأبحاث التي أجريت والمعطيات المتوافرة لدى المجلس المذكور.

وأثبتت الجهود التي بذلتها حكومة الولاية لتقديم التأهيل عدم فعاليتها. ونتيجة لرداءة نظام الرعاية الصحية أنفق معظم الناجين معظم مبلغ التعويض الذي قبضوه على العلاج الطبي الخاص. ولا تقدم المستشفيات التي أُنشئت لمعالجة ضحايا الغاز إلا علاجاً للأعراض.

ونُفِّذت تدابير التأهيل الاجتماعي والاقتصادي بشكل سيئ وأخفقت في التخفيف من حالة الفقر التي أصيب بها الناجون الذين كانوا أصلاً في وضع اقتصادي سيئ. ويعيش الذين تحولوا إلى يتامى وأرامل بسبب تسرب الغاز في وضع متردٍ للغاية.

الاستنتاجات

تتحمل الحكومات المسؤولية الأساسية عن حماية الحقوق الإنسانية للسكان الذين يتعرضون للخطر جراء الأنشطة التي تمارسها الشركات، مثل تلك التي تستخدم تقانة خطرة. بيد أنه مع تنامي نفوذ الشركات ورقعة عملياتها، نشأ إجماع حول وجوب إخضاعها لإطار المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

كذلك تصر منظمة العفو الدولية على أنه لا بديل عن اتخاذ خطوات لتنظيم أنشطة الشركات في كل من الدول المضيفة والدول الأم. ويجب تطوير القوانين في الدول المضيفة وإنفاذها لإتاحة المجال لحكوماتها وسكانها المحليين لمراقبة أنشطة الشركات العاملة في أراضيها. وينبغي على الشركات متعددة الجنسية أن تتجنب المعايير المزدوجة في السلامة وتعتمد الممارسات الفضلى في جميع جوانب السلامة في كافة عملياتها.

وتوضح كارثة بوبال وعواقبها بجلاء الحاجة إلى وضع إطار دولي لحقوق الإنسان يمكن تطبيقه على الشركات مباشرة، ويمكن أن يشكل أيضاً محفزاً للإصلاح القانوني الوطني، ومقياساً للقوانين والأنظمة الوطنية. ويشكل ضمان المشاركة

العامة والشفافية في اتخاذ القرارات المتعلقة بموقع الصناعات التي تستخدم مواد وتقانات خطرة وسلامتها التشغيلية والتخلص من نفاياتها خطوة ضرورية لزيادة الوعي بالمخاطر والسلوك المسؤول، فضلاً عن ضمان الاستعداد الأفضل لمنع حدوث العواقب المترتبة على كوارث مثل بوبال والتعامل معها.

وينبغي على الحكومات المعنية والمجتمع الدولي أن يكفلا حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان على العدل فعلياً وعلى سبل انتصاف فعالة من الأذى الذي تعترضوا له، بدون أي تمييز، وبصرف النظر عما إذا كان المسؤولون عن الانتهاكات هم حكومات أو شركات.

معايير الأمم المتحدة

لم تكن معايير الأمم المتحدة موجودة عند وقوع كارثة بوبال، ولا يمكن للمرء أن يتوقع من يونيون كارباید كوربوريشن ويونيون كارباید الهند المحدودة والحكومة الهندية وحكومة ولاية ماديا برادش الاسترشاد بها. بيد أن ما حدث في بوبال لا يدع مجالاً للشك حول أهمية معايير الأمم المتحدة وواجب الحكومات والشركات متعددة الجنسية في الاعتراف بمسؤوليات المؤسسات التجارية على صعيد حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق ببوبال، فإن تطبيق مواد معينة من المعايير كان يمكن أن يساعد يونيون كارباید كوربوريشن في تحديد مسؤولياتها تجاه حقوق الإنسان.

ووفقاً للمادة 14 من معايير الأمم المتحدة، تتحمل الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية مسؤولية عن تأثير أنشطتها على البيئة وصحة الإنسان.

وينص التعليق على المادة 14 على أنه :

"(أ) يجب على الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية احترام الحق في بيئة نظيفة وصحية...

(ب) يجب أن تتحمل الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية مسؤولية تأثير جميع أنشطتها على البيئة وصحة الإنسان...

(ج) ... "يجب أن تجري الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية بصورة دورية (ويفضل أن تكون سنوية أو نصف سنوية) تقييماً لتأثير أنشطتها على البيئة وصحة الإنسان بما في ذلك الآثار الناجمة عن ... توليد المواد الخطرة والسامة وتخزينها ونقلها والتخلص منها. ويجب على الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية التأكد من عدم تحمل الجماعات العرقية والإثنية والاجتماعية – الاقتصادية والمعرضة للانتهاكات عبء العواقب البيئية السلبية.

(هـ) يجب على الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية أن تحترم مبدأ الوقاية ... ومبدأ الاحتراز ...

(و) عند انتهاء العمر الانتفاعي لمنتجاتها ... تكفل الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية استخدام وسائل فعالة لجمع أو تدبير جمع البقايا... (النفايات)

(ز) يجب على الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية اتخاذ التدابير اللازمة في أنشطتها للتقليل من خطر وقوع الحوادث وإلحاق الضرر بالبيئة من خلال اعتماد أفضل الممارسات الإدارية والتقانات... والإبلاغ عن التسربات المتوقعة أو الفعلية للمواد الخطرة والسامة."

كما أن نصوصاً أخرى من معايير الأمم المتحدة تتناول أوضاعاً مثل وضع كارثة بوبال. فالمادة 18 مثلاً، تدعو الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية إلى تقديم تعويضات عن الضرر الذي يحصل جراء تقاعسها عن الوفاء بالمعايير المحددة في معايير الأمم المتحدة :

"تقدم الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية تعويضاً سريعاً وفعالاً وكافياً إلى الأشخاص والكيانات والمجتمعات التي تأثرت سلباً بتقاعسها عن التقيد بهذه المعايير، من خلال التعويضات ورد الحقوق والتعويضات المالية والتأهيل من جملة أمور أخرى عن أي ضرر يلحق أو ممتلكات تصادر. وفيما يتعلق بتحديد قيمة الأضرار وفيما يتعلق بالعقوبات الجنائية وفي جميع الجوانب الأخرى، تطبق المحاكم الوطنية و/أو المحاكم الدولية هذه المعايير وفقاً للقانون الوطني والدولي."

وتدعو المادة 17 الدول إلى توفير الإطار القانوني والإداري الضروري لوضع المعايير موضع التنفيذ :

"ينبغي على الدول وضع الإطار القانوني والإداري الضروري وتعزيزه لضمان تنفيذ المعايير وغيرها من القوانين الوطنية والدولية ذات الصلة من جانب الشركات متعددة الجنسية وغيرها من المؤسسات التجارية" .